الأحكام المتعلقة بالقرآن الكريم

دخول المرحاض بهاتف فيه قرآن مُسَجَّل

السؤال: **هل يجوز الدخول إلى المرحاض –أعزكم الله- وفي جيبي هاتف فيه قرآن مُسَجَّل؟**

الجواب: **القرآن في هذا الجوال إما أن يكون ظاهرًا على الشاشة أو يكون خفيًّا:**

**- فإن كان ظاهرًا على الشاشة فحكمه حكم المصحف المطبوع على الورق.**

**- وإن كان مخفيًّا ليس بظاهر فحكمه حكم ما في جوف المسلم من كتاب الله -جل وعلا-.**

**واستدل ابن دقيق العيد على أن الحائض لا تقرأ القرآن بقول عائشة –رضي الله عنها-:** «كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يقرأ القرآن ورأسه في حجري وأنا حائض» **[البخاري: 7549]**، **فما دام القرآن في جوفه -عليه الصلاة والسلام- ورأسه في حجرها وهي حائض، فهذا مكنون لا يُرى ولا يُمس، فلا مانع في هذه الصورة أن يكون في حجر حائض، وابن دقيق العيد استدل بهذا من ملحظٍ دقيقٍ جدًّا، وهو أن الحائض لا تقرأ القرآن؛ لأنها لو لم تكن ممنوعة من قراءة القرآن لما كان لهذا الخبر فائدة، ولكان مثل هذا الخبر لغوًا، إذ إنه لا فرق بين الحائض وغير الحائض، فلما نصّت على الحيض وأنها حال قراءته في حال الحيض دل على أن حال الحائض يختلف عن غيرها.**

**المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة التاسعة، 2/10/1431.**